



جمعية أكابر لشيخا السن تكسير
Akaber Association for the Elderly in Asir

شهادة تسجيل رقم (05090) ،
بتاريخ: 05 / 06 / 1444هـ

دليلك تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة

2024م



جمعية أشابر لتضيق السن وعسير
Akaber Association for the Elderly in Astor

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سنة ١٤٢٠

مُقَدِّمَةٌ



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد:

تعد جمعية أكابر لكبار السن بمنطقة عسير من الجمعيات الخيرية غير الربحية، رسالتها السعي في الدعم الشامل لكبار السن (اجتماعياً ، وصحياً ، ونفسياً ، وترفيهياً ، وثقافياً) ، ومساعدتهم في مواجهة التحديات المتعلقة بالشيخوخة ، ومشاركتهم مجتمعيًا ، وحفظ حقوقهم من خلال المكنات التي تحقق متطلبات إنسان أكابر في ضوء أهم محاور استراتيجية منطقة عسير .

ومن هذا المنطلق فإن إدارة جمعية أكابر وضعت هذه اللائحة في سياسة تقييم المخاطر الكامنة لحفظ النظام في الجمعية وحقوق منسوبيها والمستفيدين منها.

تحديد المخاطر:

تهدف عملية تحديد المخاطر إلى النظر بشكل متكامل وشامل للمخاطر التي قد تتعرض لها المؤسسة والتي قد تؤثر على تحقيق أهدافها. وفي هذه العملية يتم تحديد كافة المخاطر سواء كانت تحت السيطرة المباشرة للمؤسسة أم لا، بالإضافة إلى المخاطر التي لا تبدو ذات أهمية، حيث من الممكن أن تتراكم وتتفاعل مع الأحداث والظروف الأخرى لتسبب أضرار سلبية أو خلق فرص إيجابية، على سبيل المثال: خطر الاعتماد على متبرع وحيد كمصدر وحيد للدخل، وفرصة تنويع مصادر الدخل من خلال متبرعين آخرين أو استثمارات وغيرها.

تقييم المخاطر:

تهدف عملية تقييم المخاطر إلى التعمق في فهم طبيعة المخاطر، ومستويات تأثيرها واحتمالية حدوثها بشكل نوعي وكمي، كما تشمل مقارنة مستوى المخاطر مع حدود تقبل وتحمل المؤسسة للمخاطر لتحديد الإجراءات والضوابط الإضافية المطلوبة لإدارة الخطر. وتكون نتائج تقييم المخاطر مسجلة ومدونة ويتم مشاركتها مع أصحاب المصلحة المعنيين للمرجعة والاعتماد.



جمعية أهلية للمسنين في عسير
Al-Ahliya Association for the Elderly in Asir

معالجة المخاطر:

تهدف عملية معالجة المخاطر إلى اختيار أنسب خيار أو خيارات لتغيير مستوى المخاطر مع الأخذ بالاعتبار الموازنة ما بين الفوائد المحتملة المستجدة من الإجراءات المقترحة مقابل التكاليف والجهود لتنفيذها. وكجزء من معالجة المخاطر، ينبغي على الجهة تحديد كيفية تنفيذ الخيار أو الخيارات المختارة، بحيث يتم فهم الترتيبات التالية -على سبيل المثال لا الحصر- من أصحاب المصلحة: الأساس لاختيار الخيار أو الخيارات، بما في ذلك الفوائد المتوقعة التي سيتم اكتسابها. الإجراءات المتوقعة تنفيذها. الأشخاص المسؤولين عن اعتماد الإجراءات التصحيحية والأشخاص المسؤولين عن تنفيذها. الموارد المطلوبة لتنفيذ الإجراءات التصحيحية. مؤشرات الأداء لمراقبة فعالية الإجراءات المتبعة والتقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات التصحيحية. التاريخ المتوقع لانتهاء من معالجة الخطر

مخاطر الإرهاب وغسل الأموال

المسؤول	استراتيجية الاستجابة	درجة الخطر	الأثر	احتمالية الحدوث	دورية القياس	مخاطر الإرهاب وغسل الأموال
مجلس الإدارة	<ul style="list-style-type: none"> تنفيذ تدقيق مالي داخلي دوري للتحقق من استخدام الأموال بشكل سليم. وضع نظام واضح لتوثيق جميع النفقات والمشاريع لضمان الشفافية. الإبلاغ الفوري للجهات الأمنية في حال الاشتباه بأي استغلال مالي. 	٦	٣	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استغلال موارد الجمعية في تمويل الأنشطة الإرهابية أو تقديم الدعم المالي لجماعات متطرفة
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> تطبيق سياسة صارمة بخصوص معرفة العميل وتوثيق هوية المتبرعين. رفض قبول التبرعات من مصادر غير معروفة أو غير موثوقة. رفض التعامل مع المتبرعين المجهولين وإبلاغ الجهات المختصة عن أي محاولة مشبوهة 	٦	٣	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	قبول التبرعات من مصادر غير معروفة أو مشبوهة
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> مراقبة الأنشطة والمشاريع المجتمعية بدقة، وضمان توثيق النفقات والإيرادات المتعلقة بها. مراجعة الأهداف والمخرجات لكل برنامج بانتظام لضمان تحقيقها للأهداف المعلنة تعليق أو إلغاء أي برنامج يشتبه في استخدامه لأغراض غير قانونية. التعاون مع الجهات الأمنية للتحقيق في أي نشاط مشبوه. 	٦	٣	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استخدام البرامج الاجتماعية كغطاء لجمع التبرعات أو الدعم لأنشطة إرهابية
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> الالتزام بإجراءات العناية الواجبة لكل متبرع والتأكد من مصدر الأموال. عدم قبول التبرعات الكبيرة دون توثيق مصدرها وتوضيحها بشكل كامل. إعادة التبرعات المشبوهة فوراً مع الإبلاغ عنها للجهات الرقابية. تعزيز نظام المراجعة المالية لضمان الكشف المبكر عن التبرعات المشبوهة. 				مراقبة مستمرة - ربع سنوي	قبول تبرعات أو أموال من مصادر غير معروفة أو مشكوك فيها

المسؤول	استراتيجية الاستجابة	درجة الخطر	الأثر	احتمالية الحدوث	دورية القياس	مخاطر الإرهاب وغسل الأموال
مجلس الإدارة	<ul style="list-style-type: none"> تنفيذ تدقيق مالي داخلي دوري للتحقق من استخدام الأموال بشكل سليم. وضع نظام واضح لتوثيق جميع النفقات والمشاريع لضمان الشفافية. الإبلاغ الفوري للجهات الأمنية في حال الاشتباه بأي استغلال مالي. 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استغلال موارد الجمعية في تمويل الأنشطة الإرهابية أو تقديم الدعم المالي لجماعات متطرفة
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> تطبيق سياسة صارمة بخصوص معرفة العميل وتوثيق هوية المترعين. رفض قبول التبرعات من مصادر غير معروفة أو غير موثوقة. رفض التعامل مع المترعين المجهولين وإبلاغ الجهات المختصة عن أي محاولة مشبوهة 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	قبول التبرعات من مصادر غير معروفة أو مشبوهة
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> مراقبة الأنشطة والمشاريع المجتمعية بدقة، وضمان توثيق النفقات والإيرادات المتعلقة بها. مراجعة الأهداف والمخرجات لكل برنامج بانتظام لضمان تحقيقها للأهداف المعلنة تعليق أو إلغاء أي برنامج يشتبه في استخدامه لأغراض غير قانونية. التعاون مع الجهات الأمنية للتحقيق في أي نشاط مشبوه. 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استخدام الرامج الاجتماعية كغطاء لجمع التبرعات أو الدعم لأنشطة إرهابية
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> الالتزام بإجراءات العناية الواجبة لكل مترع والتأكد من مصدر الأموال. عدم قبول التبرعات الكبيرة دون توثيق مصدرها وتوضيحها بشكل كامل. إعادة التبرعات المشبوهة فوراً مع الإبلاغ عنها للجهات الرقابية. تعزيز نظام المراجعة المالية لضمان الكشف المبكر عن التبرعات المشبوهة. 				مراقبة مستمرة - ربع سنوي	قبول تبرعات أو أموال من مصادر غير معروفة أو مشكوك فيها
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> الحد من المعاملات النقدية وتفضيل التحويلات البنكية الإلكترونية. 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	الاعتماد المفرط على المعاملات النقدية
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> تطبيق سياسة صارمة لمعرفة العميل والتحقق من هوية المترعين. تعزيز الشفافية في التقارير المالية المتعلقة بالتبرعات. 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	عدم وجود شفافية في هوية المترعين أو الأعضاء
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> الاعتماد على المحاسب القانوني المعتمد في تدقيق مالي ومراجعة الحسابات. تطبيق نظام مراجعة داخلي للتقارير المالية لضمان الدقة والشفافية. 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	تقديم تقارير مالية غير دقيقة أو مضللة
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> التعامل فقط مع جهات مالية معتمدة ومرخصة. مراجعة سجلات الوسطاء الماليين قبل أي تعامل مالي معهم. منع التحويلات الدولية تماماً 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استخدام الوسطاء الماليين غير الموثوقين
المراجعة الداخلية	<ul style="list-style-type: none"> مراجعة وتحليل بيانات التحويلات المالية بانتظام. تجميد التحويلات المشبوهة والتحقق من الجهات المستفيدة. التواصل مع الجهات الدولية المختصة لضمان شفافية التحويلات 	٦	٢	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	استخدام التحويلات المالية الدولية لتحويل الأموال المشبوهة.

سجل المخاطر المتأصلة والكامنة

المسؤول	استراتيجية الاستجابة	درجة الخطر	الأثر	احتمالية الحدوث	دورية القياس	المخاطر الاستراتيجية والتشغيلية
مجلس الإدارة	تشكيل لجنة طوارئ من المجلس	٦	٣	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	انخفاض الموارد المالية للجمعية
	وضع خطة مالية طارئة					
التقنية	الاحتفاظ بنسخة احتياطية للموقع	٦	٣	٢	يومي	تعطل موقع الجمعية الالكترونية
	التعاقد مع المؤسسة المشغلة لحل الاشكال					
العلاقات - مجلس الإدارة	مراقبة وسائل التواصل.	٥	٥	١	مستمر / عند حدوث الخطر	تسويه سمعة الجمعية
	وضع سياسة للاستجابة لوسائل الاعلام					
	تعيين متحدث رسمي للجمعية					
التقنية	النسخ الاحتياطي للبيانات في وسائط خارجية	٦	٣	٢	أسبوعي	فقدان البيانات الرقمية في الجمعية
	اعتماد السحابة الالكترونية كوسيلة ثانية للنسخ الاحتياطي					
مجلس الإدارة	مراجعة سياسات الحوكمة دوريا	٣	٣	١	شهريا / عند حدوث الخطر	الاخلال بسياسات الحوكمة
الإدارة المالية	تنفيذ إجراءات مكافحة غسيل الأموال	٤	٤	١	عند حدوث الخطر	معاملات مالية مشبوهة
مجلس الإدارة	تهيئة صف ثاني من الأعضاء الاحتياطيين	٤	٤	١	عند حدوث الخطر	استقالة بعض أعضاء مجلس الإدارة
مجلس الإدارة- الإدارة المالية	تحديث بيانات أعضاء مجلس الإدارة	٣	٣	١	قبل نهاية دورة أعضاء المجلس بشهر - عند حدوث الخطر	توقف حساب الجمعية البنكي
	تحديث بيانات الجمعية					
	فتح حسابات في أكثر من بنك					
المدير التنفيذي	بناء بيئة عمل جاذبة	٣	٣	١	مستمر	تسرب الموظفين من الجمعية

المسؤول	استراتيجية الاستجابة	درجة الخطر	الأثر	احتمالية الحدوث	دورية القياس	المخاطر الاستراتيجية والتشغيلية
مجلس الإدارة	تشكيل لجنة طوارئ من المجلس	٦	٣	٢	مراقبة مستمرة - ربع سنوي	انخفاض الموارد المالية للجمعية
	وضع خطة مالية طارئة					
التقنية	الاحتفاظ بنسخة احتياطية للموقع	٦	٣	٢	يومي	تعطل موقع الجمعية الإلكترونية
	التعاقد مع المؤسسة المشغلة لحل الأشكال					
العلاقات - مجلس الإدارة	مراقبة وسائل التواصل.	٥	٥	١	مستمر / عند حدوث الخطر	تضويه سمعة الجمعية
	وضع سياسة للاستجابة لوسائل الاعلام					
	تعيين متحدث رسمي للجمعية					
التقنية	النسخ الاحتياطي للبيانات في وسائط خارجية	٦	٣	٢	أسبوعي	فقدان البيانات الرقمية في الجمعية
	اعتماد السحابة الإلكترونية كوسيلة ثانية للنسخ الاحتياطي					
مجلس الإدارة	مراجعة سياسات الحوكمة دورياً	٣	٣	١	شهرياً / عند حدوث الخطر	الإخلال بسياسات الحوكمة
الإدارة المالية	تنفيذ إجراءات مكافحة غسيل الأموال	٤	٤	١	عند حدوث الخطر	معاملات مالية مشبوهة
مجلس الإدارة	تهيئة صف ثاني من الأعضاء الاحتياطيين	٤	٤	١	عند حدوث الخطر	استقالة بعض أعضاء مجلس الإدارة
مجلس الإدارة - الإدارة المالية	تحديث بيانات أعضاء مجلس الإدارة	٣	٣	١	قبل نهاية دورة أعضاء المجلس بشهر	توقف حساب الجمعية البنكي
	تحديث بيانات الجمعية					
	فتح حسابات في أكثر من بنك					
المدير التنفيذي	بناء بيئة عمل جاذبة	٣	٣	١	مستمر عند حدوث الخطر	تسرب الموظفين من الجمعية
	تدريب وتأهيل الموظفين					
العلاقات العامة - تنمية الموارد	التواصل الدائم مع المانحين	٣	٣	١	مستمر عند حدوث الخطر	سوء علاقة مع بعض المانحين
	زيارة المانحين وتزويدهم بتقارير دورية					
تنمية الموارد	التواصل الدائم مع المتبرعين	٣	٣	١	مستمر عند حدوث الخطر	انقطاع التواصل مع المتبرعين والداعمين
	ارسال التقارير الدورية للمتبرعين					
مسؤول الشراكات	التواصل مع الشركاء وتوضيح نقاط الخلاف	٤	٤	١	مستمر	الإخلال ببنود الشراكات
المدير التنفيذي	فسخ الشراكة في حال عدم الاستجابة	٤	٤	١	عند حدوث الخطر	الاستراتيجية من قبل الشركاء
مسؤول الشراكة	تقييم بنود الشراكة والزام الشركاء بتقديم الخدمة وفق عقد الشراكة	٤	٢	٢	مستمر	ضعف الخدمات المقدمة من الشركاء
المدير التنفيذي	فسخ الشراكة في حال عدم الاستجابة	٤	٢	٢	عند حدوث الخطر	



لقد اطلع مجلس إدارة جمعية أكابر لكبار السن بمنطقة عسير، في اجتماعه رقم (١)، وتاريخ: ١٦ / ٠١ / ٢٠٢٤م، على اللائحة التنظيمية
لآلية إدارة المخاطر المتأصلة والكامنة بالجمعية، وقرر اعتماده والعمل بموجبه، ونشره على الموقع الإلكتروني للجمعية.

رئيس مجلس الإدارة

سعيد بن محمد القاضي

